



TSFE TOURISM, REAL ESTATE & ANTIQUITIES SUBFUND

صندوق مصر الفرعي
للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار

قرار

مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية

رقم (١٥) لسنة ٢٠٢٠

بإصدار شهادة تسجيل صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار

رئيس مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية؛

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٨ بإنشاء صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية، المعدل بالقانون رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم (٥٥٥) لسنة ٢٠١٩ بإصدار النظام الأساسي لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية؛

وعلى قرار مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠ بتأسيس صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار؛

وعلى قرار مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية رقم (٩) لسنة ٢٠٢٠ بإصدار النظام الأساسي لصندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار؛

وعلى قرار مجلس إدارة صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية رقم (١٣) لسنة ٢٠٢٠ بتشكيل مجلس إدارة صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار؛

قرر

(المادة الأولى)

تصدر شهادة تسجيل لصندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار على النحو التالي:

- اسم الصندوق: صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار
"TSFE Tourism, Real Estate & Antiquities Subfund"
- نوع الصندوق: صندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار هو صندوق فرعي مملوك بالكامل لصندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية، وتم تسجيله بقاعدة بيانات صندوق مصر السيادي للاستثمار والتنمية تحت رقم (٢).
- المركز الرئيسي للصندوق: محافظة القاهرة الكبرى، وعنوانه بالعقار رقم ٣ شارع أبو الفداء، الزمالك، القاهرة، جمهورية مصر العربية، وللصندوق بقرار من مجلس الإدارة أن يُنشئ له فروعاً ومكاتب في أي مدينة أخرى داخل جمهورية مصر العربية أو خارجها، بما يخدم أهدافه وتقتضيه طبيعة أعماله.
- النظام القانوني الخاضع له الصندوق: القانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٨، المعدل بقانون رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٠، وللأحكام الواردة بالنظام الأساسي لصندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار.



TSFE TOURISM, REAL ESTATE & ANTIQUITIES SUBFUND

صندوق مصر الفرعي
للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار

■ **تاريخ التأسيس الصندوق ومدته:** تأسس الصندوق بموجب قرار مجلس إدارة صندوق مصر السياحي للاستثمار والتنمية رقم (٥) لسنة ٢٠٢٠ والمنشور بالوقائع المصرية بالعدد رقم ١٩٥ (تابع) والموقع الإلكتروني لصندوق مصر السياحي للاستثمار والتنمية بتاريخ ١ سبتمبر ٢٠٢٠، ومدته ٩٩ سنة قابلة للتجديد تبدأ من اليوم التالي لتاريخ نشر قرار التأسيس.

■ **رأس مال الصندوق:** يكون رأس مال الصندوق المرخص به ٣٠ مليار جنيه مصري ورأس ماله المصدر ٥٠٠ مليون جنيه مصري، سدد منه مبلغ ١٢٥ مليون جنيه مصري عند التأسيس، ويسدد الباقي نقدًا أو عينًا خلال ثلاث سنوات من تاريخ تأسيس الصندوق وفقا للقرار المعتمد من مجلس الإدارة، وتعد أموال الصندوق أموال خاصة. وقُسم رأس المال المصدر للصندوق إلى ٥٠٠ ألف سهم، قيمة كل سهم مبلغ ١٠٠٠ جنيه مصري فقط لا غير.

■ **المساهمين في الصندوق:** الصندوق مملوك بالكامل لصندوق مصر السياحي للاستثمار والتنمية المؤسس بقانون رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٨، المعدل بالقانون رقم ١٩٧ لسنة ٢٠٢٠.

■ **أعضاء مجلس إدارة الصندوق:**

١. السيد / إلهامى مصطفى فهمي الزيات (رئيسا لمجلس الإدارة).
٢. السيد / ماهر رفيق مقصود مقصود.
٣. السيد / أحمد عاطف صلحي محمد الوصيف.
٤. السيد / عبد الله عبد العزيز نجا الإبياري.
٥. السيد / إيهاب السيد عبد الحكيم رزق.

■ **غرض الصندوق:** الاستثمار في مجال السياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار والمباني ذات الطابع المعماري المتميز وفقا لأفضل المعايير والقواعد الدولية، وله في سبيل ذلك التعاون والمشاركة مع الصناديق العربية أو الأجنبية النظرية أو المؤسسات المالية المختلفة أو الشركات أو أي منها وذلك على أسس تجارية لتحقيق العائد الاستثماري المحدد بموجب سياسة الاستثمار الخاصة بالصندوق.

■ **الممثل القانوني لصندوق مصر الفرعي للسياحة والاستثمار العقاري وتطوير الآثار:** لصندوق مدير تنفيذي من ذوي الخبرة العملية في مجال الاستثمار الخاص بنشاط الصندوق متفرغا لإدارته. ويمثل المدير التنفيذي الصندوق في صلاته مع الغير وأمام القضاء. وللمدير التنفيذي الصلاحيات التنفيذية اللازمة لمباشرة الأعمال اليومية لإدارة الصندوق، وتشمل التوقيع على العقود وتمثيل الصندوق في المعاملات البنكية والمالية وتفويض الغير في ذلك على النحو المنظم باللوائح الداخلية للصندوق.

وزارة التخطيط والتنمية الاقتصادية

رئيس مجلس إدارة صندوق مصر السياحي للاستثمار والتنمية

أ.د. هالة حلمي السعيد

صدر في ٢٦ أكتوبر سنة ٢٠٢٠ م